صورة جدارية لصاحب السمو الأمير الشيخ مشعل الأحمد قام برسمها مجموعة من النزلاء قبل الاحتفال تعبيرا عن الولاء والانتماء

لمشاهدة الفيديو

عرض خلالها صورة جدارية لصاحب السمو الأمير

المؤسسات الإصلاحية نظمت احتفال قرقيعان لنزلاء «المركزي» وأسرهم

نظّمت الإدارة العامة للمؤسسات الإصلاحية احتفال قرقيعان لنزلاء السجن المركزي وأسرهم، بحضور مدير عام المؤسسات الإصلاحية العميد الركن فهد العبيد ومدير إدارة السجن المركزي العقيد ناصر المسلم، وعدد من الضباط. وقالت وزارة الداخلية في بيان لها إن الفعالية تضمنت إفطار صائم للنزلاء وأسرهم، إلى جانب توزيع القرقيعان، وتنظيم مسابقات وأسئلة للنزلاء وأسرهم، وألعابا ترفيهية للأطفال، مما ساهم في خلق أجواء مليئة بالسعادة والتفاعل الإيجابي.

وشهدت الفعالية أيضا استعراض صورة جدارية لصاحب السمو الأمير الشيخ مشعل الأحمد، حفظه الله ورعاه، وقام برسمها مجموعة من النزلاء قبل الاحتفال تعبيرا عن الولاء والانتماء.

وفي ختام الفعالية، كرمت الإدارة العامة للمؤسسات الإصلاحية النزلاء المتميزين، وذلك في إطار دعمهم وتحفيزهم على السلوك الإيجابي، تأكيدا على دور المؤسسات الإصلاحية في التأهيل وإعادة الدمج المجتمعي.

مدير عام المرور يُكرِّم ملازم أول ووكيل عريف لتقديمهما المساعدات الإنسانية وحسن آدائهما

العميد جمال الفودري مكرما الملازم أول ناصر بدر باشا

.. ويكرم الوكيل عريف علي صالح القلاف من مرور حولي

كرّم مدير عام الإدارة العامة للمرور العميد جمال الفودري بحضور مساعد مدير عام المرور لشؤون تنظيم السير العميد سعد فيصل حجي ومدير إدارة مرور حولي العميد بدر غازي بدر، كلا من ملازم أول ناصر بدر باشا، ووكيل عريف علي صالح القلاف من منتسبي إدارة مرور حولي.

وقالت الإدارة العامة للمرور على منصة «X» ان تكريم العسكريين جاء لجهودهما الملموسة في تقديم المساعدات الإنسانية للمواطنين والمقيمين وحسن أدائهما أثناء تنفيذ الواجب.

قيمة المضبوطات سوقياً تزيد على 75 ألف دينار

«الأمن الجنائي» يضبط 4 أشخاص بـ 919 زجاجة خمر مستوردة و200 كبسولة لاريكا في «صباح الأحمد السكنية» و«الوفرة»

المتهمون الأربعة وأمامهم المضبوطات من الخمور والحبوب

لمشاهدة الفيديو

محمد الجلاهمة

وجّه وكيل وزارة الداخلية المساعد لشؤون الأمن الجنائي اللواء حامد الدواس بإحالة 4 أشخاص للاتجار في المواد المسكرة والحبوب المخدرة إلى النيابة العامة على خلفية ضبطهم متلبسين من قبل رجال الإدارة العامة لمكافحة المخدرات.

وحول تفاصيل ضبط المتهمين، قال مصدر أمني إن معلومات إلى مدير عام الإدارة العامة لمكافحة المخدرات العميد محمد قبازرد عن اتجار مواطن في المواد المسكرة والحبوب المخدرة ليتم التواصل مع المتهم عبر مصدر خاص والاتفاق على شراء 4 كراتين.

وأضاف المصدر انه تم الحصول على إذن من النيابة وفي الموعد المحدد حضر المتهم وبرفقته المتهم الثاني وهو شريكه ليتم ضبطهما، وبالتحقيق معهما أرشدا عن كمية أخرى من الخمور يحتفظان بها في مركبة بمنطقة صباح الأحمد السكنية مقابل منزل أحدهما وعليه انتقل رجال المكافحة وعثروا بداخل المركبة على كمية أخرى من الخمور والحبوب وهي من نوع لاريكا، وبسؤالهما عن مصدر المضبوطات أكدا أنهما يقومان بشرائها من خليجي.

وقال المصدر: تم الطلب من المتهمين شراء كمية من المتهم الثالث وبالفعل ابتلع المتهم الثالث الطعم وتم ضبطه متلبسا، وبالتحقيق معه اعترف بأنه يحتفظ بكميات أخرى من الخمور والحبوب في جاخور بمنطقة الوفرة، وعلى الفور تمت مداهمة الجاخور وضبط الحارس الذي أقر بأنه يشارك الخليجي في عملية الاتجار، وقدر المصدر قيمة المضبوطات سوقيا بما يزيد على 75 ألف دينار.

هذا، وأصدرت وزارة الداخلية بيانا قالت فيه إن الإدارة العامة لمكافحة المخدرات ضبطت 4 متهمين بحوزتهم 919 زجاجة مشروبات كحولية ومؤثرات عقلية.

وأضافت: «في إطار الجهود الأمنية المستمرة لملاحقة تجار ومهربي المواد المخدرة والمشروبات الكحولية، تمكن قطاع الأمن الجنائي، ممثلا في الإدارة العامة لمكافحة المخدرات، من ضبط تشكيل عصابي مكون من 4 أشخاص يقوم بترويج المشروبات الكحولية المستوردة والمؤثرات العقلية في أنحاء متفرقة من البلاد».

وذكرت: بعد التأكد من صحة المعلومات الواردة واستصدار الإذن القانوني من النيابة العامة، تم ضبط المتهمين، وهم: مواطنان وسعودي وهندي وبحوزتهم 919 زجاجة مشروبات كحولية مستوردة ونحو 200 قرص من المؤثرات العقلية.

وأكدت «الداخلية» إحالة المتهمين والمضبوطات إلى نيابة المخدرات والخمور لاتخاذ الإجراءات القانونية بحقهم، مشيرة إلى أن الإدارة العامة لمكافحة المخدرات مستمرة في حملاتها الأمنية لملاحقة تجار ومروجي المواد المخدرة والمشروبات الكحولية، مشددة على التصدي بحزم لكل من تسول له نفسه الإضرار بأمن المجتمع من خلال جلب أو الاتجار بهذه المواد المحظورة.

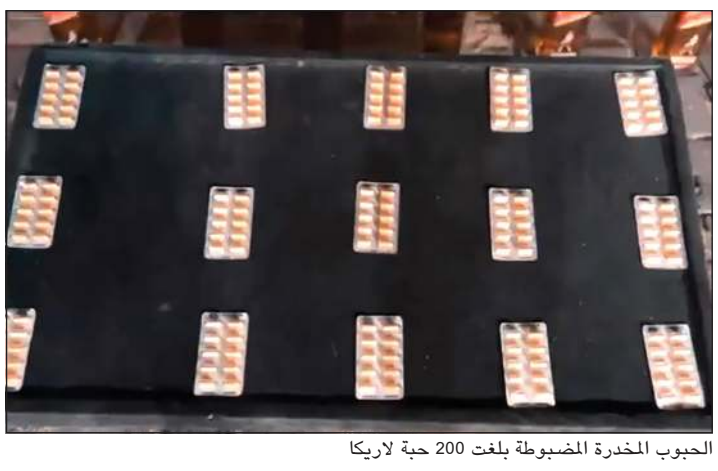
الحبوب المخدرة المضبوطة بلغت 200 حبة لاريكا

قيمة المضبوطات سوقيا تزيد على 75 ألف دينار

«الكلية» تُلزم «شؤون الإعاقة» بتصنيف إعاقة مواطن من «بصرية بسيطة» إلى «متوسطة دائمة»

محمد الجلاهمة

المحامي فيصل صقر الرشيدي

قضت المحكمة الكلية بإلغاء القرار الصادر عن اللجنة الطبية المختصة بالهيئة العامة لشؤون الإعاقة بتصنيف إعاقة مواطن من إعاقة متوسطة دائمة إلى إعاقة بصرية بسيطة، وألزمت «الهيئة» بالمصروفات.

وكان المدعي قد لجأ إلى المحامي فيصل صقر الرشيدي ووكله في القضية، حيث طعن المحامي الرشيدي على قرار اللجنة الخاصة بهيئة الإعاقة، مؤكدا أن موكله تنطبق عليه شروط الإعاقة الواردة في القانون رقم 49 /1996 والقانون الذي تبعه برقم 8 /2010 ، وأن رعاية ذوي الإعاقة ليست منة أو شفقة بل واجب على الدولة والمجتمع.

وطالب المحامي الرشيدي بعرض موكله على لجان تابعة لوزارة الصحة ولجنة من الأطباء الشرعيين، وهو ما وافقت عليه هيئة المحكمة، ليخلص تقرير اللجنتين الى أن المدعي لا يرى بالعين اليمني إثر إصابة قديمة، وأن القرنية معتمة.

وإزاء ما خلص اليه تقرير اللجنتين وبعد مرافعة المحامي الرشيدي، قضت المحكمة بإلزام الهيئة بتعديل تصنيف الإعاقة. وذكرت حيثيات الحكم أن رعاية ذوي الإعاقة ليست منة أو شفقة، وإنما واجب على المجتمع والتزاما من الدولة، باعتبار ان هذه الشريحة من نسيج المجتمع لهم الحقوق على قدم المساواة مع الآخرين دون تمييز بسبب إعاقتهم، وترسيخا لهذه الحقوق أدرجوا في القانون رقم 49 /1996 بشأن رعاية المعاقين، ثم اتبعه القانون رقم 8 /2010، وذكر القانون الأخير في فقرته الأولى كل الاشتراطات الواجب توافرها في الشخص المعاق واشترط القانون أن تكون الإعاقة دائمة وتحول بين المعاق وتأمين مستلزماته، وهو ما ينطبق على المدعي.

وبعد صدور الحكم قال المحامي الرشيدي إن القضاء الكويتي عودنا على نصرة المظلوم.

قضية ومحام

«الأخطاء الطبية»

المحامي محمد صاطي العتيبي

إعداد: عبدالكريم أحمد

تعرض العديد من المرضى لمضاعفات صحية خطيرة نتيجة أخطاء ارتكبها الأطباء المعالجون، ما أفضى إلى وقوع إصابات وعاهات مستديمة ووفيات بسبب هذه الأخطاء.

«قضية ومحام» تستضيف المحامي محمد صاطي العتيبي للحديث عن عدة جوانب قانونية تخص «الأخطاء الطبية»، عبر هذا الحوار:

ما أنواع الخطأ الطبي؟

● يعرف الخطأ الطبي بأنه انحراف الطبيب عن السلوك الطبي المألوف أو إخلاله بواجبات الحيطة والحذر، ما يؤدي إلى إلحاق الضرر بالمريض.

ويمكن تصنيف الأخطاء الطبية إلى نوعين رئيسيين:

ـ الخطأ الطبي المهني، وهو الخطأ الناتج عن جهل الطبيب بالأمور الفنية التي يفترض الإلمام بها، أو عدم اتباعه للأصول والقواعد الطبية المتعارف عليها.

ـ الخطأ الطبي العادي «الإهمال الطبي»، وهو الخطأ الناتج عن إهمال الطبيب أو تقصيره في بذل العناية اللازمة، مثل عدم اتخاذ الإجراءات الاحترازية الضرورية.

وتتفاوت خطورة هذه الأخطاء ومضاعفاتها بناء على طبيعة الخطأ وتأثيره على صحة المريض.

كيف ينظر القانون الكويتي إلى الأخطاء الطبية؟

● ينظم القانون رقم 70 لسنة 2020 بشأن مزاولة مهنة الطب والمهن المساعدة لها وحقوق المرضى والمنشآت الصحية، مسائل متعلقة بمهنة الطب في الكويت، فهذا القانون يحدد مسؤوليات الأطباء ويعرف الأخطاء الطبية ويبين الحالات التي تقوم بها مسؤولية الطبيب.

هل يعاقب القانون الطبيب المخطئ «جزائيا»؟

● لا شك أن القانون الكويتي يحمّل الطبيب المسؤولية الجزائية حتى إن كان الخطأ يسيرا، وفي حالة ارتكابه خطأ طبيا جسيما يؤدي إلى وفاة المريض أو إلحاق أذى به، فالمادة 164 من قانون الجزاء تعاقب كل من تسبب في جرح أحد أو إلحاق أذى محسوس به بغير قصد نتيجة لرعونته أو إهماله أو تفريطه أو عدم انتباهه أو عدم مراعاته للوائح، وفي حالة وفاة المريض نتيجة الخطأ الطبي، قد تطبق المادة 154 من قانون الجزاء التي تتعلق بجريمة القتل الخطأ.

متى يعتبر الطبيب خارجا عن قواعد الأصول الطبية؟

● في الحالات التالية:

ـ ارتكاب خطأ نتيجة مخالفته أو جهله بأصول الطب الفنية الثابتة وقواعده الأساسية أو تهاونه في تنفيذها.

ـ إجراء أبحاث أو تجارب أو تطبيقات غير مرخص له القيام بها من قبل الجهة المختصة بالوزارة أو دون الحصول على موافقة خطية مسبقة وصريحة من المريض.

ـ إهمال أو تقصير الطبيب في بذل العناية اللازمة لرعاية ومتابعة حالة المريض الصحية وعلاجه.

ـ إجراء أي عمل طبي لمريض بالمخالفة للقرارات المنظمة والصادرة عن الوزارة بهذا الشأن.

ـ إجراء عملية جراحية أو وصف أو تطبيق أو إعطاء علاج للمريض دون أن يكون متخصصا ومؤهلا لذلك.

ـ استخدام أجهزة أو معدات أو آلات أو أدوات طبية دون علم أو تدريب كاف لاستعمالها أو دون اتخاذ الاحتياطات اللازمة والكفيلة بمنع حدوث ضرر جراء هذا الاستعمال.

من يتحمل مسؤولية الخطأ الطبي؟

● تتحمل الجهات التالية مسؤولية الخطأ الطبي بناء على طبيعة الخطأ وظروفه:

ـ الطبيب: في حالة ارتكابه خطأ شخصيا نتيجة إهماله أو تقصيره أو جهله بالأصول الطبية المتعارف عليها.

ـ المستشفى أو المنشأة الصحية: إذا كان الخطأ ناتجا عن تقصير في توفير المعدات اللازمة أو بيئة العمل المناسبة أو عدم التأكد من كفاءة الطاقم الطبي.

ـ الوزارة: قد تتحمل جزءا من المسؤولية إذا كان الخطأ ناتجا عن سياسات أو قرارات تنظيمية غير مناسبة أو نقص في الرقابة على المنشآت الصحية.

ما إجراءات «جهاز المسؤولية الطبية» تجاه الأخطاء الطبية؟

● هو جهة حكومية مستقلة تأسست عام 2020 بموجب القانون رقم 70 لسنة 2020.

يختص الجهاز بإبداء الرأي الفني في كافة الموضوعات المتعلقة بالأخطاء الطبية والمخالفات المهنية المرتكبة من قبل مزاولي المهنة أو المنشآت الصحية.

ويتم تشكيل لجان متخصصة من ذوي الخبرة والاختصاص للبت في الشكاوى والبلاغات المقدمة سواء في القطاع الحكومي أو الأهلي.

متى وكيف ترفع شكوى الخطأ الطبي؟

● يمكن للمريض أو ذويه تقديم شكوى إلى جهاز المسؤولية الطبية عند الاشتباه بحدوث خطأ طبي، ويتم ذلك عن طريق تعبئة نموذج الشكوى المتوافر على موقع الجهاز الرسمي وتقديمه عبر البريد الإلكتروني أو بالحضور الشخصي إلى مقر الجهاز في حال تعذر الإرسال الإلكتروني، وينصح بتقديم الشكوى في أقرب وقت ممكن بعد وقوع الخطأ لضمان التحقيق الفوري والفعال.

متى وكيف ترفع دعوى التعويض عن الخطأ الطبي؟

● بعد تقديم الشكوى إلى جهاز المسؤولية الطبية والحصول على تقرير يثبت وقوع الخطأ الطبي، يمكن للمريض أو ذويه رفع دعوى تعويض أمام المحاكم المدنية للمطالبة بالتعويض عن الأضرار المادية والمعنوية الناتجة عن الخطأ، وينصح بالاستعانة بمحام مختص في القضايا الطبية لضمان تقديم الدعوى بشكل صحيح ومتابعتها بفعالية.

ما النصيحة التي توجهها للمرضى في حالة حدوث خطأ طبي؟

● في حالة تعرض المريض لخطأ طبي، فإن التصرف السليم المتخذ منذ البداية هو الذي يحدد مدى قدرته على حفظ حقوقه وضمان حصوله على العناية الطبية المناسبة، لذلك أنصح أي مريض يشتبه بتعرضه لخطأ طبي باتباع الخطوات التالية:

1 ـ توثيق كل التفاصيل، وذلك بالاحتفاظ بجميع المستندات الطبية مثل التقارير ونتائج الفحوصات والوصفات العلاجية وأي مراسلات مع الطبيب أو المستشفى لأن هذه الوثائق قد تكون ضرورية في أي تحقيق لاحق.

2 ـ التواصل مع الجهة الطبية المسؤولة، إذ يمكن للمريض التقدم بشكوى رسمية إلى الجهة المختصة كما أوضحنا سلفا، حيث تتولى هذه الجهات التحقيق بالشكوى واتخاذ الإجراءات اللازمة.

3 ـ اللجوء إلى الجهات القانونية، وذلك برفع دعوى قضائية للمطالبة بالتعويض إذا أثبت وجود إهمال طبي جسيم.

وفي النهاية، يجب الأخذ بالحسبان أن الهدف ليس محاسبة المقصرين فحسب بل ضمان تحسين مستوى الرعاية الصحية ومنع تكرار الأخطاء الطبية، لأن سلامة المريض يجب أن تكون دائما الأولوية القصوى.